

الأمانة العامة



نشرة الأمين العام

تنظيم أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا

عماً بـ نشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5 المعروفة "تنظيم أمانة العامة للأمم المتحدة"، ولغرض إنشاء الهيكل التنظيمي لأمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، يصدر الأمين العام ما يلي:

الفرع ١ حكم عام

يعمل بهذه النشرة بالاقتران بـ نشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5، المعروفة "تنظيم أمانة العامة للأمم المتحدة".

الفرع ٢ المهام والتنظيم

- ١-٢ تقوم أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا بما يلي:
- (أ) توفير خدمات أمانة الفنية والوثائق للجنة وأجهزتها الفرعية;
 - (ب) دعم الدول الأعضاء فيها في وضعها لقواعد ومعايير واتفاقيات تيسير التفاهم وانسجام العلاقات الاقتصادية بين جميع بلدان منطقة اللجنة، بالرغم من تنوعها، وإدماجها في الاقتصاد الأوروبي وال العالمي؛
 - (ج) توفير الإحصاءات والمعلومات، والتحليلات بشأن جميع بلدان المنطقة وترابطها المتزايد؛
 - (د) تقديم الخدمات الاستشارية للحكومات بناء على طلبها، وتحطيم وتنظيم وتنفيذ أنشطة تنفيذية تتعلق بالتحول إلى اقتصاد السوق أو التكامل داخل المنطقة؛

(ه) تنظيم المؤتمرات والاجتماعات الحكومية الدولية واجتماعات أفرقة الخبراء وحلقات العمل التدريبية والندوات والحلقات الدراسية:

(و) التعاون مع أمانات المنظمات الدولية الأخرى النشطة في أوروبا، ولا سيما أمانات المؤسسات الإقليمية والمجموعات دونونإقليمية، آخذة في الاعتبار المزايا الثابتة للمنظمات المعنية بغية تجنب الازدواجية:

(ز) تنسيق أنشطة اللجنة مع أنشطة إدارات/ مكاتب الأمم المتحدة الرئيسية في المقر، والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأوروبية والمنظمات الحكومية الدولية، بهدف تجنب الازدواجية وضمان التكامل وتبادل المعلومات.

٢-٢ تنقسم الأمانة الى وحدات تنظيمية، على النحو المبين في هذه النشرة.

٣-٢ يرأس الأمانة أمين تنفيذي. وإضافة الى المهام المحددة المبينة في هذه النشرة، يضطلع الأمين التنفيذي والموظفو المسؤولون عن كل وحدة تنظيمية بالمهام العامة المتصلة بمناصبهم على النحو المبين في نشرة الأمين العام .ST/SGP/1997/5

الفرع ٣ الأمين التنفيذي

١-٣ الأمين التنفيذي مسؤول أمام الأمين العام.

٢-٣ الأمين التنفيذي مسؤول عن جمبع أنشطة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، وكذلك عن إدارتها؛ ويقدم المشورة والدعم الى الأمين العام بشأن المسائل الاقتصادية المتصلة بالمنطقة، ولا سيما بالبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ ويقيم الاتصالات، نيابة عن الأمين العام، مع فرادي الحكومات أو مجموعات البلدان في ميدان التعاون الاقتصادي؛ ويدير خدمات الدعم الفني وخدمات الأمانة المقدمة الى اللجنة وأجهزتها الفرعية، وكذلك الى المجلس الاقتصادي الاجتماعي والإدارات/المكاتب الأخرى التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام؛ ويتولى التنسيق وإقامة الصلة مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى النشطة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما في إطار اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع ٤
مكتب الأمين التنفيذي

٤-١ يرأس مكتب الأمين التنفيذي المساعد الخاص للأمين التنفيذي، الذي يؤدي أيضا دور أمين اللجنة.
والمساعد الخاص للأمين التنفيذي مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٤-٢ مكتب الأمين التنفيذي مسؤول عن التوجيه التنفيذي للأمانة، وإدارتها، وإرشادها في مجال السياسة العامة وقيادتها، ويشمل ذلك تنسيق عمل اللجنة؛ والبرمجة والأداء البرنامجي؛ والعلاقات مع الحكومات؛ والتنسيق مع مقر الأمم المتحدة - الأمانة العامة، والمجلس الاقتصادي الاجتماعي والاجتماعي، والجمعية العامة - وتقديم التقارير له؛ وال العلاقات مع سائر كيانات الأمم المتحدة ومع المنظمات غير التابعة للأمم المتحدة؛ والتعريف باللجنة الاقتصادية لأوروبا والإعلام.

الفرع ٥
نائب الأمين التنفيذي

٥-١ نائب الأمين التنفيذي مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٥-٢ يقدم نائب الأمين التنفيذي المساعدة والمشورة للأمين التنفيذي في مجال التوجيه التنفيذي للأمانة وإدارتها؛ وينوب عن الأمين التنفيذي عند الحاجة ويمثله في الاجتماعات ويدلي بالبيانات والرسائل نيابة عنه؛ ويشرف على الأنشطة التنفيذية للجنة ويدير الأنشطة التي تهم عدة بلدان وشعب تابعة للجنة؛ ويقيم العلاقات الخارجية فيما يتصل بعمل اللجنة وأنشطتها التنفيذية مع ممثلي الحكومات في البلدان المعنية وكبار المسؤولين في المنظمات الدولية والمؤسسات الأوروبية أو ممثليها؛ وينسق الأنشطة البرنامجية الشاملة لعدة قطاعات التي تضطلع بها اللجنة، على نحو ما يفوضه الأمين التنفيذي للقيام بذلك.

الفرع ٦
وحدة الخدمات الإدارية وخدمات المؤتمرات

٦-١ يرأس وحدة الخدمات الإدارية وخدمات المؤتمرات رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٦-٢ إضافة إلى المهام المبينة في الفرع ٧ من نشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5، تعنى وحدة الخدمات الإدارية وخدمات المؤتمرات بكلفة المسائل المتصلة بإدارة شؤون الموظفين، والميزانية، والمسائل المالية، والخدمات العامة، فضلا عن خدمات المؤتمرات والوثائق.

الفرع ٧

وحدة تنسيق الأنشطة التنفيذية

- ١-٧ يرأس وحدة تنسيق الأنشطة التنفيذية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي عن طريق نائب الأمين التنفيذي. وتعنى الوحدة بالمسائل والأنشطة التي تستجيب، ضمن ولاية اللجنة الاقتصادية لأوروبا، لاحتياجات مجموعات محددة من البلدان.
- ٢-٧ تقوم الوحدة بتنسيق الحلقات الدراسية وحلقات العمل في جميع القطاعات أو بتنظيمها، ولكن على وجه الخصوص في المجالات التي لم تعد مشموله بنشاط الهيئات الحكومية الدولية.

الفرع ٨

شعبة البيئة والمستوطنات البشرية

- ١-٨ يرأس شعبة البيئة والمستوطنات البشرية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.
- ٢-٨ وتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:
- (أ) تقديم الخدمات إلى اللجنة المعنية بالسياسات البيئية، واللجنة المعنية بالمستوطنات البشرية وأجهزتها الفرعية والهيئة التنفيذية لاتفاقية التلوث الجوي البعيد المدى عبر الحدود؛
- (ب) إعداد صكوك إقليمية ملزمة قانونا بشأن تلوث الهواء، وإدارة المياه، وتقييم الأثر البيئي، والحوادث الصناعية والإعلام ومشاركة عامة الجمهور، وتقديم الخدمات لتنفيذها؛
- (ج) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في اللجنة لتشجيع وتعزيز التعاون في ميادين حماية البيئة والتنمية المستدامة والمستوطنات البشرية من خلال تنسيق الأهداف الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية العالمية، والتقرير بين السياسات والممارسات الوطنية في تلك الميادين.
- (د) إجراء استعراضات وطنية للأداء البيئي في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛
- (ه) تنسيق الأنشطة الإقليمية والأقليمية كمتابعة لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية؛
- (و) تقديم الخدمات الفنية لعملية البيئة من أجل أوروبا، ولا سيما من أجل التحضير لل الاجتماعات الوزارية التي تنظم في ذلك الإطار ومتابعتها؛

(ز) الإسهام في عملية المتابعة الإقليمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني):

(ح) إجراء الدراسات ونشر المعلومات وتحليلات السياسة العامة بشأن مواجهات محددة تتعلق بالمستوطنات البشرية، وإعداد نصوص قانونية مرنة في شكل استراتيجيات وتحصيات ومبادرات توجيهية لحكومات البلدان الأعضاء في اللجنة:

(ط) تقديم الخدمات الاستشارية إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية فيما يتصل بجميع الأنشطة المذكورة أعلاه.

الفرع ٩
شعبة النقل

١-٩ يرأس شعبة النقل رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-٩ وتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

(أ) تقديم الخدمات لمجتمعات لجنة النقل الداخلي وأجهزتها الفرعية، وكذلك لمجتمعات هيئات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنية بنقل البضائع الخطرة:

(ب) تشجيع التعاون الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين الدول الأعضاء في اللجنة، بغرض تطوير نظام متكامل للنقل في منطقة اللجنة وتيسير النقل الدولي البري وبالسكك الحديدية وعن طريق المياه الداخلية والنقل المشترك:

(ج) إعداد الصكوك القانونية الدولية في ميدان النقل ومواعمتها وإدارتها واستكمالها وتعزيزها:

(د) تقديم المساعدة في التنفيذ الصحيح لتلك الصكوك القانونية:

(ه) تقديم المساعدة في تحديد العوائق التي تحول دون تطوير النقل الدولي، وفي صياغة السياسات والتدابير الرامية إلى تيسير النقل الدولي في المنطقة، مع تحسين سلامته وأدائه البيئي؛

(و) تشجيع التعاون بين السلطات الجمركية في مجال تيسير حركة المرور الدولية البرية وبالسكك الحديدية، من خلال تبسيط إجراءات عبور الحدود ومواعمتها:

(ز) جمع وتحليل ونشر المعلومات عن الاتجاهات والتطورات المتعلقة بالنقل في منطقة اللجنة.

الفرع ١٠

الشعبة الإحصائية

١-١٠ يرأس الشعبة الإحصائية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-١٠ وتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

(أ) القيام بدور أمانة مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين، وتقديم الخدمات إلى دورته العامة واجتماعات الخبراء التي يعقدها والاضطلاع بعمل المتابعة المتصل بتلك المجتمعات؛

(ب) تنسيق كافة الأعمال الإحصائية الدولية في منطقة اللجنة، من خلال المؤتمر؛

(ج) إعداد العرض المتكامل للأعمال الإحصائية الدولية لللجنة وأعمال المنظمات الأخرى الدولية وفوق الوطنية العاملة في منطقة اللجنة؛

(د) تحسين الإحصاءات الوطنية وتعزيز التنسيق والتجانس بين المفاهيم في جميع بلدان المنطقة واستجابة لاحتياجات الناشئة للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عن طريق تنظيم المجتمعات الحكومية دولية في مختلف ميادين الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والديموغرافية، وإعداد مبادئ توجيهية ومؤشرات عن الأساليب والتقنيات الجديدة، وتقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية على الصعيد الإقليمي؛

(ه) التعاون في وضع معايير دولية لتبادل الرسائل الإحصائية الكترونيا في إطار مجلس غرب أوروبا للتداول الإلكتروني للبيانات في مجالات الإدارة والتجارة والنقل؛

(و) تزويد شعبة التحليل الاقتصادي التابعة للجنة إحصاءات الاقتصاد الكلي وغيرها من غير الدراسة الاقتصادية الاقتصادية لأوروبا والأبحاث الاقتصادية الأخرى؛

(ز) تلبية احتياجات نظم المعلومات التابعة للجنة إلى تصميم الرسومات.

الفرع ١١
شعبة تنمية التجارة والصناعة والمشاريع

١-١١ يرأس شعبة تنمية التجارة والصناعة والمشاريع رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-١١ وتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

- (أ) تقديم الخدمات إلى اللجنة المعنية بتنمية التجارة والصناعة والمشاريع، ولجنة الأخشاب وأجهزتها الفرعية ومركز تيسير الإجراءات والممارسات في مجالات الإدارة والتجارة والنقل؛
- (ب) تعزيز التعاون الإقليمي في مجال تشجيع التجارة والاستثمار وتنمية المشاريع؛
- (ج) توفير المبادئ التوجيهية والمساعدة إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لصياغة السياسات الرامية إلى إصلاح التجارة وتسهيل التجارة الأقليمية وإيجاد عناصر جديدة تتولى الأعمال التجارية وتشجيع الاستثمار الأجنبي؛
- (د) تيسير تبادل الخبرة ومناقشات السياسة العامة بشأن إعادة تشكيل الصناعة في البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا، بما في ذلك الصناعات الكيميائية والفولاذية، وتحول البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى اقتصاد السوق؛
- (ه) تعريف عملية تيسير التجارة والمنتجات الزراعية ووضع معايير وتوصيات لها وتحليل مسائل السياسات المتصلة بذلك؛
- (و) رصد وتحليل التنمية المستدامة لقطاع الغابات والمنتجات الغابية في منطقة اللجنة؛
- (ز) تقديم الدعم الفني إلى المنتدى الاقتصادي المنظم للأمن والتعاون في أوروبا والحلقات الدراسية التي تنظمها هذه الأخيرة في ميداني التجارة والاستثمار.

الفرع ١٢
شعبة التحليلات الاقتصادية

١-١٢ يرأس شعبة التحليلات الاقتصادية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-١٢ وتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

- (أ) تقديم تحليل منتظم للتطورات الاقتصادية الحالية في الدول الأعضاء، وللعلاقات الاقتصادية فيما بينها ومع بقية العالم؛
- (ب) توجيه الانتباه إلى المشاكل والمسائل الاقتصادية الهيكلية ولا سيما تلك المتعلقة بالتحول الاقتصادي في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وإجراء أبحاث موجهة نحو السياسات بشأنها؛
- (ج) انتاج منشورات عن المسائل المذكورة أعلاه، وبخاصة عن طريق الدراسة الاستقصائية الاقتصادية لأوروبا؛
- (د) تقديم المساعدة في عملية التكامل الاقتصادي بين دول المنطقة الأعضاء؛
- (ه) دراسة التطورات الديمografية في منطقة اللجنة في إطار تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لعام ١٩٩٤، مع التركيز على الشيخوخة والخصوصية والأسرة والهجرة الدولية؛
- (و) تنظيم حلقة دراسية سنوية عن موضوع خاص قبل انعقاد الاجتماع السنوي لللجنة، وتقديم الخدمات لتلك الحلقة.

الفرع ١٢

شعبة الطاقة المستدامة

- يرأس شعبة الطاقة المستدامة رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.
- وتتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:
- (أ) تقديم الخدمات إلى اللجنة المعنية بالطاقة المستدامة وأجهزتها الفرعية؛
- (ب) تشجيع التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في ميدان الطاقة؛
- (ج) تقديم المساعدة والمعلومات فيما يتصل بموارد الطاقة واستكشافها واحتاجها وتحسينها وتحوilyها ونقلها وتوزيعها وتخزينها واستخداماتها في كافة أنحاء منطقة اللجنة؛
- (د) تقديم المساعدة إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية للإعانة على تنفيذ سياسات الطاقة الموجهة سوقياً وإصلاحات الطاقة السوقية الأساس، ولا سيما في ميادين الفحم والغاز والطاقة الكهربائية؛

- (ه) إعداد استراتيجيات وسياسات لاستحداث نظم للطاقة المستدامة، وتشجيع استعمال الطاقة بكفاءة ووضع قواعد ومعايير لتسهيل التحول المجتمعي إلى أشكال إنمائية أكثر استدامة؛
- (و) إدارة تنفيذ مشروع تحقيق الكفاءة في الطاقة في عام ٢٠٠٠، تشجيعاً لتنفيذ استراتيجيات لتحسين كفاءة الطاقة ومعاييرها واستثماراتها؛
- (ز) العمل مع مركز الغاز التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا على تكوين وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية لتشجيع قيام صناعة غاز سوقية الأساسية في الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية.

الفرع ١٤
أحكام ختامية

- ١-١٤ تدخل هذه النشرة حيز النفاذ في ١ آذار / مارس ١٩٩٨.
- ٢-١٤ تلغي هذه النشرة نشرة الأمين العام المؤرخة ٢٩ شباط / فبراير ١٩٩٦، المعروفة "مهام وتنظيم أمامة اللجنة الاقتصادية لأوروبا" .(ST/SGB/Organization, Section: ECE)
- الأمين العام
توقيع كوفي ع. عنان

- - - - -